تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج الإماراتية

*للحصول على أوراق عمل لجميع الصفوف وجميع المواد اضغط هنا

https://almanahj.com/ae

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف الثاني عشر اضغط هنا 12/ae/com.almanahj//:https

* للحصول على جميع أوراق الصف الثاني عشر في مادة تربية اسلامية ولجميع الفصول, اضغط هنا

https://almanahj.com/ae/12islamic

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف الثاني عشر في مادة تربية اسلامية الخاصة بـ الفصل الأول اضغط هنا

https://almanahj.com/ae/12islamic1

* لتحميل كتب جميع المواد في جميع الفصول لـ الصف الثاني عشر اضغط هنا grade12/ae/com.almanahj//:https

للتحدث إلى بوت المناهج على تلغرام: اضغط هنا bot_almanahj/me.t//:https

الدّرسُ الأولُ

وقايةُ المجتمعِ منَ الجرائمِ الأخلاقيّةِ - سورةُ النّورِ 1-10

أتعلمُ منْ هذا الدرسِ أنْ:

1. أُسمّعَ الآياتِ الكريمةَ مراعيًا أحكامَ التّلاوةِ.
2. أُفسّرَ معانيَ مفرداتِ الآياتِ الكريمةِ.
3. أُبيّنَ الآثارَ المترتّبةَ على الزّنا.
4. أستنتجَ معنى اللّعانِ والحكمةَ منه.
5. أحرصَ على القيمِ الّتي تضمّنتها الآياتُ الكريمةُ.

أبادرُ لأتعلّمَ

سببُ تسميةِ السّورةِ:

نزلَتْ سورةُ النّورِ في المدينةِ المنوّرةِ، وترتيبُها في القرآنِ الكريمِ بعدَ سورةِ (المؤمنونَ)، وسببُ تسميةِ سورةِ النّورِ بهذا الاسمِ لتضمّنِها الآيةَ المشرقةَ آيةَ النّورِ وهي قولُهُ ﷻ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ولما اشتملَتْ عليهِ منَ الأحكامِ والآدابِ الّتي تدعو إلى العفافِ والسّترِ والفضيلةِ الّتي تنيرُ للمؤمنِ قلبَه وحياتَه. ولنْ يبدّدَ سحائبَ ظلماتِ الفواحشِ إلّا نورٌ ينزلُ منَ النّورِ سبحانَه.

إضاءات

عن مجاهدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «علّموا رجالَكم سورةَ المائدةِ، وعلّموا نساءَكم سورةَ النّورِ». وعنْ عمرَ بنِ الخطّابِ رضي الله عنه قالَ: «علّموا نساءَكم سورةَ النّورِ».

البيهقي

أتعاونُ:

بالتّعاونِ معَ مجموعتي أوضّحُ خصائصَ القرآنِ المدنيِّ.

1. آياتها طويلة
2. الخطاب فيها ب (يا أيها الذين آمنوا)
3. فيها تشريعات تفصيلية.

أربطُ:

بينَ قولِه ﷻ في سورةِ المؤمنونَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾، وبين تشريعات في سورة النور ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾، وقولِه: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾.

أن غض البصر وسيلة للطهارة والعفة ومنع الزنى ومخاطرة

أستخدمُ مهاراتي لأتعلّمَ

أتلو وأحفظُ:

سورةُ النّورِ 1-10

قَالَ تَعَالَى: ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَـٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَـٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَـٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَـٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾

أتعرفُ تفسيرَ المفرداتِ القرآنيّةِ:

المفردةُ	تفسيرُها
سُورَةٌ	مجموعةٌ منَ الآياتِ القرآنيّةِ أقلُّها ثلاثُ آياتٍ، لها بدايةٌ ونهايةٌ.
بَيِّنَـٰتٍ	واضحاتٌ.
تَذَكَّرُونَ	تتّعظونَ.
رَأْفَةٌ	شفقةٌ أو عطفٌ أو رحمةٌ.
طَآئِفَةٌ	جماعةٌ.
يَنكِحُ	يتزوّجُ.
يَرْمُونَ	يتّهمون (بالزنى).
ٱلْمُحْصَنَـٰتِ	العفيفاتُ.
ٱلْفَـٰسِقُونَ	الخارجونَ عنْ طاعةِ اللّهِ.
بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ	أربعةُ شهودٍ.
وَيَدْرَؤُا۟	يدفعُ.

ملاحظاتي:

أفهمُ دلالةَ الآياتِ

أسوارُ العفافِ والطّهر:

السّورةُ في اللّغةِ هيَ اسمٌ للمنزلةِ الشّريفةِ، ويُسمّى المرتفِعُ منَ الجدارِ سورًا؛ ولذلكَ سمّيتِ السّورةُ منَ القرآنِ سورةً لشرفِها وارتفاعِها. وقد بدأَتْ سورةُ النّورِ بكلمةِ ﴿سُورَةٌ﴾ لتوحي للمتدبّرِ لها أنّ هذهِ الآياتِ الكريمةِ إنّما جاءَتْ لتبنيَ أسوارًا كثيرةً تحوِّطُ العفّةَ، وتحمي الطُّهْرَ.

بيّنتْ السّورةُ العقوبةَ، فردعَتْ ذوي النّفوسِ الضّعيفةِ، وركّزَتْ على إقناعِ العقولِ بفضلِ العفّةِ ودناءَةِ الفاحشةِ، وحرصَتْ على أن تسموَ بالنّفوسِ لتستشعرَ رقابةَ اللّهِ الدائمةَ.

لقدْ امتنَّ اللّهُ سبحانهُ وتعالى على عبادِه بما أنزلَ عليهم في هذه السّورةِ منَ الفرائضِ والأحكامِ المعلّلةِ، وبما فصّلَه لهُم من أدلّةٍ، ليتّعظوا ويعملوا بما جاءَ فيها، ممّا فيه سعادتُهم في دنياهم وآخرتهم، ولأجلِ ألّا تقعَ الأعراضُ ضحيّةَ الخطأِ والصّوابِ، فنظّمَ بهذهِ الفرائضِ والأحكامِ العلاقاتِ بينَ الأفرادِ وأشاعَ الاستقرارَ في حياةِ المجتمعِ قالَ القرطبيُّ رحمهُ اللهُ: "مقصودُ هذهِ السّورةِ ذكرُ أحكامِ العفافِ والسّترِ".

إنّ إسنادَ إنزالِ هذهِ السّورةِ إلى اللّهِ تعالى ﴿أَنزَلْنَاهَا﴾ والتأكيدُ على فرضيّتِها ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ وتكرارُ فعلِ الإنزالِ ﴿وَأَنزَلْنَا﴾ إنّما هو لإظهارِ أهميّةِ أحكامِ هذه السّورةِ لما لها منْ أثرٍ في تطهيرِ المجتمعِ وصيانةِ الأسرِ والأعراضِ، وأنّ لها صفةَ الإلزامِ فلا مجالَ للتّهاونِ فيها سواءٌ منَ الفردِ أو المجتمعِ.

أستنتجُ وأطبّقُ:

تُطلقُ لفظةُ (آية) في القرآنِ، ويقصدُ بها معانٍ عدّةٌ، أستنتجُ هذه المعانيَ منَ الآياتِ الآتيةِ:

م	الآيةُ	المعنى
1	قولُه تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً﴾ (فصلت 39)	علامة
2	قولُه تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ (البقرة 106)	نص قرآني
3	قولُه تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَا بَيِّنَٰتٍ﴾ (القصص 36)	دليل ، حجة

⁂ أيّ المعاني السّابقةِ تنطبقُ على معنى (آية) الواردةِ في قولُه تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾.

نص قرآني

أعلّل:

ختمَ الآيةِ بقولِه تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

لأن: "تذكرون" : تجنب المعصية بالذكر والتذكر والتذكير

أناقشُ:

متعاونًا معَ زملائي الفرقَ بينَ التّذكّرِ والتّفكّرِ.

التّذكّرُ	التّفكّرُ
هو استحضار الذهن ما كان غافلا عنه من معارف وعلوم تعلمها سابقا	طلب القلب علوما ومعارف جديدة لم يكن يعلمها من قبل
كل متذكر متفكر وليس كل متفكر متذكرا	كل متفكر متذكرا ومعارف سابقة

مجتمع واعي

أوّلًا: عقوبةُ جريمةِ الزّنا

تتحدّثُ الآيةُ الكريمةُ عنْ عقوبةِ الزّنا، وهوَ وطءُ رجلٍ إمرأةً منْ غيرِ عقدِ زواجٍ شرعيٍّ، وقدْ ذكرتِ الآياتُ الزّانيةَ والزّاني لبيانِ توافقِهما على فعلِ الفاحشةِ، فاستحقا العقوبةَ تطهيرًا لهما منَ الإثمِ وصيانةً للمجتمعِ منْ هذهِ الجريمةِ، قالَ تعالى: ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، والخطابُ في قولِه تعالى: ﴿فَاجْلِدُوا﴾ موجّهٌ لوليِّ الأمرِ (الحاكمِ) حفظًا للأمنِ والنّظامِ، قالَ الإمامُ النّسفيُّ رحمه الله: "والخطابُ للأئمةِ لأنَّ إقامةَ الحدِّ منَ الدّينِ".

فعقوبةُ الزّاني والزّانيةِ البِكْرَيْنِ؛ الجلدُ مئةُ جلدةٍ، وعُبّرَ عنها بالجَلدِ إشارةً إلى عدمِ المبالغةِ في الضّربِ، وهذا بعدَ إقامةِ البيّنةِ عليهما، وثبوتِ الزّنا في حقّهما.

كما أنَّ تنفيذَ العقوبةِ تتولاهُ الجهةُ الّتي يقرّرُها الحاكمُ.

وقدْ نهتِ الآياتُ الكريمةُ عنِ التّهاونِ معَ الزّاني، لأنَّ آثارَ هذا العملِ وأخطارَه يتحملُها المجتمعُ، من مثلِ اختلاطِ الأنسابِ وانتشارِ الأمراضِ الفتّاكةِ، وتكلّفُ الدّولةَ واقتصادَها الكثيرَ منَ المالِ والجهدِ لتوفيرِ العلاجِ والرّعايةِ، وكذلكَ حملاتِ التّوعيةِ في وسائلِ الإعلامِ.

وعلى الرّغمِ منْ أنَّ الزّنا منَ الكبائرِ، إلّا أنَّ الإسلامَ احتاطَ في كيفيّةِ إثباتِه وتنفيذِ عقوبتِه، فلا يثبتُ الزّنا إلّا بشهادةِ أربعةِ شهودٍ عدولٍ، أو باعترافِ الزّناةِ أنفسِهم.

أبيّنُ:

قالَ عثمانَ بنِ عفّانَ رضي الله عنه: "إنّ اللّهَ يزعُ بالسّلطانِ ما لا يزعُ بالقرآنِ".

ما الحكمةُ منْ تقديمِ التّخويفِ بالعقوبةِ الدنيويّةِ على التّخويفِ بعذابِ الآخرةِ في آياتِ حدِّ الزّنا؟

لأن النفس ترتدع بالعقوبة العاجلة وتتهاون في العقوبة الآجلة

أُقرّرُ:

في الحالةِ التّاليةِ منْ خلالِ القاعدةِ الأصوليّةِ (الاعترافُ حجّةٌ قاصرةٌ):

"اعترفَ أحدُ الطّرفينِ على نفسِهِ بالزّنا، ولمْ يعترفُ الطّرفُ الآخرُ"

توقع العقوبة على من أعترف على نفسه فقط ولا يعاقب الطرف الآخر.

أحلّلُ

حكمَ الزّنا منَ الآياتِ القرآنيّةِ الآتيةِ:

قالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ (الفرقان)

وقالَ تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ (الإسراء)

الزنا فاحشة عظيمة محرمة يعذب فاعله يوم القيامة بالعذاب الشديد

أتعاونُ مع زملائي:

لأُبيّنَ دورَ المجتمعِ في الوقايةِ منْ فاحشةِ الزّنا:

1. عدمُ المغالاةِ في المهورِ.
2. **التزام الأخلاق والحشمة**
3. **التعاون مع الجهات الرسمية**
4. **تشجيع الزواج**

وغيرها..... .

أُصنّفُ:

الآثارَ التّاليةَ لجريمةِ الزّنا على الفردِ والمجتمعِ وَفْقَ الجدولِ التّالي:

الفقرُ وضياعُ المالِ – سخطُ اللّهِ والعذابُ يومَ القيامةِ – أمراضُ الإيدزِ والسّيلانِ والزّهريِّ – انتشارُ العداواتِ بينَ النّاسِ- النّبْذُ منْ قبلِ المجتمعِ – تكاليفُ علاجِ الأمراضِ الناتجةِ عنِ الزّنا – الأولادُ غيرُ الشّرعيينَ ومجهولو النّسبِ.

آثارُ جريمةِ الزّنا في الفردِ والمجتمعِ				
الآثارُ الصّحّيّةُ	الآثارُ الاقتصاديّةُ	الآثارُ الاجتماعيّةُ	الآثارُ النّفسيّةُ	الآثارُ الدّينيّةُ
أمراض الإيدز والسيلان	الفقر وضياع المال	انتشار العداوات بين	النبذ من قبل المجتمع	سخط الله والعذاب يوم القيامة
	تكاليف علاج الأمراض الناتجة عن الزنا	الأولاد غير الشرعيين ومجهولو النسب		

ثانيًا: عقوبةُ الاتهامِ بالزّنا

توعّدَ اللّهُ ﷻ بالعقوبةِ أولئكَ الّذينَ يقذفونَ النّساءَ العفيفاتِ الغافلاتِ فيتهمونهنَّ بالزّنا دونَ وجودِ أربعةِ شهودٍ. وتعاملَ بصرامةٍ شديدةٍ معَ الّذينَ يخوضونَ في الأعراضِ بألسنتِهمْ؛ حيثُ وضعَ اللّهُ لهُم ثلاثَ عقوباتٍ:

- الأولى بدنيّةٌ: وهيَ الجلدُ ثمانينَ جلدةً.
- والثّانيةُ معنويّةٌ: ردُّ شهادتِهمْ؛ فلا تُقبلُ في قضاءٍ أو بيعٍ أو شراءٍ.
- والثّالثةُ دينيّةٌ: فأولئكَ همُ الفاسقونَ الخارجونَ عنْ طاعةِ اللّهِ ﷻ.

واستثنى اللّهُ ﷻ منْ ذلكَ منْ تابَ توبةً صادقةً وندمَ على فعلتِه. وقدْ شدّدَ الإسلامُ في عقوبةِ هذهِ الجريمةِ لما لها منْ آثارٍ خطيرةٍ على المجتمعِ صيانةً للأعراضِ وتطهيرًا للمجتمعِ منْ هذهِ الظّاهرةِ الّتي تُشتّتُ الأسرَ، وتنشرُ العداوةَ والبغضاءَ بينَ النّاسِ، وتنعدمُ الثّقةُ بينَ أفرادِ المجتمعِ، وقدْ تتسبّبُ بجريمةِ قتلٍ.

عنْ سهلِ بنِ سعدٍ رضي الله عنه عنِ النّبيِّ ﷺ قالَ: «منْ يضمنْ لي ما بينَ لحييهِ وما بينَ رجليهِ أضمنْ لهُ الجنّةَ».

أخرجه البخاري

أتوقّعُ:

أثرَ وسائلِ التّواصلِ الاجتماعيِّ في نشرِ الجرائمِ الأخلاقيّةِ خاصّةً القذفَ.

ساهمت وسائل التواصل الاجتماعي في زيادة الجرائم الأخلاقية وسهلت تناقل الشائعات والاتهامات الباطلة وسرعت من انتشارها

أعلّل:

- استخدامَ كلمةِ (يرمون) بدلًا من (يتهمون) في قولِه تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾:

حيث الرمي يكون بدون دليل وفيه أذى مادي ومعنوي أما الاتهام فيكون لقرينة ما،

- تخصيصَ النّساءِ بالذّكرِ في قولِه تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ على الرّغمِ من أنّ حكمَ القذفِ يعمُّ المرأةَ والرّجلَ:

لأن اتهامهن بالزنى أبشع وأقسى من اتهام الرجال

أستنتج:

من قولِه تعالى: ﴿ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ قاعدةً عامّةً يستخدمُها المسلمُ في البحثِ العلميِّ وجميعِ نواحي حياتِه:

أنه لا قضية بدون دليل (أو لا حقيقة أو واقعة، أو حول هذا المعنى).

أدلّل:

منَ الآياتِ الكريمةِ على اقترانِ التّوبةِ بالعملِ الصّالحِ:

قوله تعالى (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا)

أتأمّل، وأجيبُ:

- في الآياتِ الكريمةِ ردٌّ لاعتبارِ المقذوفِ، وراحةٌ لنفسِه، وضّحْ ذلكَ:

التشديد في عقوبة القاذف ومن ذلك رد شهادته وعدم قبولها أبدا وفي هذا رد لاعتبار المقذوف

- يرى بعضُ العلماءِ أنّ مرتكبَ القذفِ المحصناتِ لهُ توبةٌ في الدّنيا، وتُقبلُ شهادتُه، ويرى آخرونَ أنّ صدقَ التّوبةِ وقبولَها لا يعلمُه إلّا اللّهُ فيردّونَ شهادتَه. أيُّ الرّأيينِ تؤيّدُ؟ ولماذا؟

الرأي الثاني لورود لفظ التأبيد (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا). ملاحظة: للطالب حرية الاختيار

تشريعُ اللّعانِ حكمةٌ إلهيّةٌ:

شرعَ اللّهُ اللّعانَ بينَ الزوجينِ منعًا للظّلمِ والقهرِ داخلَ حدودِ الأسرةِ إكرامًا للعلاقةِ المقدسةِ بينَهما، ومنعًا للتّعسفِ في الاتّهامِ، فكانَ هذا التّشريعُ الإلهيُّ أسمى ما يتصوّرُه المرءُ منَ العدالةِ والحمايةِ وصيانةِ الأعراضِ.

ومنْ مظاهرِ الرّحمةِ والحكمةِ الّتي تجلّتْ في تشريعِ اللّعانِ ما يلي:

1. لولا اللّعانُ لوجبَ على الزّوجِ حدُّ القذفِ معَ ظاهرِ صدقِه، وأنّهُ لا يفتري على زوجتِه لاشتراكِهما في العارِ والخزي.
2. اللّعانُ مخرجٌ للزّوجِ منْ صعوبةِ إحضارِ أربعةِ شهودٍ، ومشقّةِ السّكوتِ عمّا رأى، و إلحاقِ غيرِ ولدِه بهِ فيحملُ اسمَه و يرثُه.
3. اللّعانُ مخرجٌ للزوجةِ منَ العقابِ والعارِ، إذا اتّهمها زوجُها بالزّنا ظلمًا وتعسّفًا.

صفةُ اللّعانِ:

أنْ يبدأَ الزّوجُ بالحلفِ، فيقسمُ باللّهِ أربعَ مرّاتٍ أنّهُ صادقٌ فيما رَمى بهِ زوجتَه منَ الزّنا، ثمَّ يذكّرُه القاضي بعذابِ الآخرةِ، و يطلبُ منهُ أنْ يقولَ: (إن لعنةَ اللّه علي إن كنت من الكاذبين). ثمَّ للمرأةِ أنْ تدفعَ عن نفسِها هذهِ التّهمةَ بالحلفِ، فتقسمُ باللّهِ أربعَ مرّاتٍ أنّهُ كاذبٌ فيما رماها بهِ منَ الزّنا. ثمَّ يذكّرُها القاضي بعذابِ الآخرةِ، و يطلبُ إليها أنْ تقولَ: (إن غضبَ اللّه علي إن كان زوجي من الصادقين).

أُقارنُ:

بينَ القذفِ الخاصِّ (اللّعانِ) والقذفِ العامِّ وَفقَ الجدولِ الآتي:

أوجُهُ الشّبهِ	أوجُهُ الإختلافِ
كلاهما يقوم على اتهام الآخرين بالزنا	الخاص: اتهام الأزواج بعضهم بعضا العام : اتهام الآخرين من غير الأزواج بالزنا

أُعلّلُ:

- لأن اللعان هدم للثقة والمودة بين الزوجين ولا تستقيم الحياة الزوجية إلا بهما

- الجزاءُ منْ جنسِ العملِ: خصّ الرّجلَ باللّعنِ في قولِه تعالى ﴿أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾، والمرأةَ بالغضبِ في قولِه تعالى ﴿أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾.

اللعن في حق الرجل من جنس عمله لاتهام الزوجة، والغضب في حق المرأة لتغليظ العقوبة عليها ، فهي تعلم الحقيقة

أتأمّلُ وأُحدّدُ:

جوابَ الشّرطِ المحذوفُ في الآيةِ الكريمةِ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾، وأوضّحُ السّببَ:

لولا فضل الله عليكم ورحمته بإمهاله حتى تتوبوا لهلكتم

أنظّمُ مفاهيمي

أكملُ المخطّطَ التّالي:

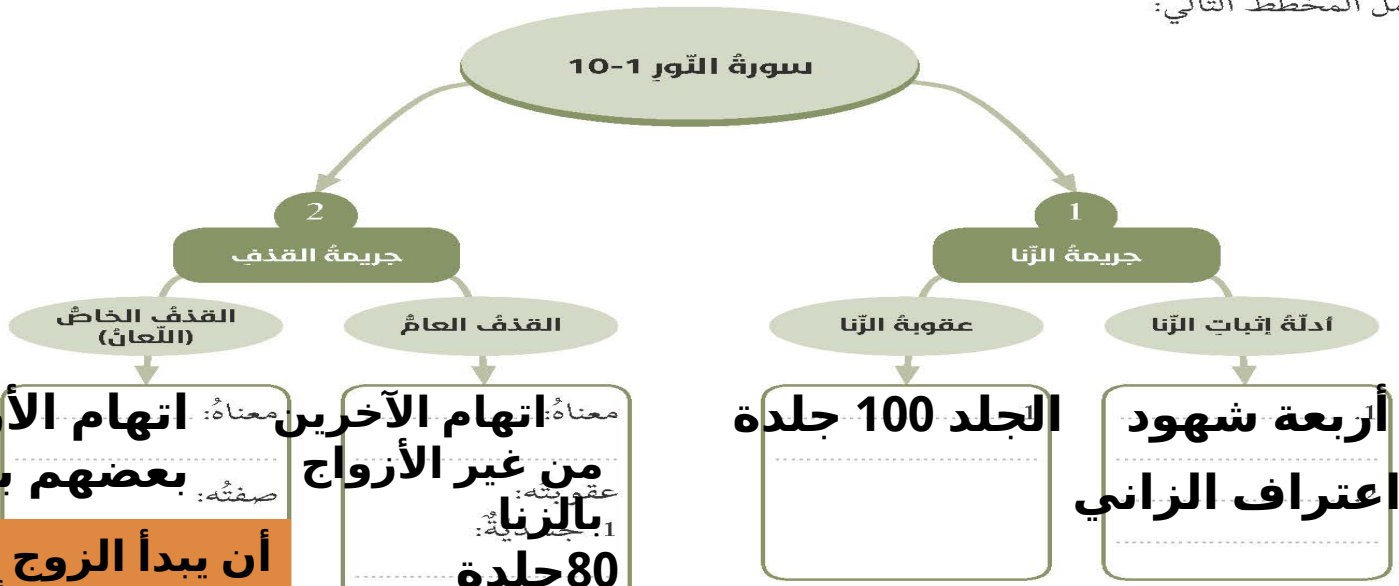

أنشطةُ الطّالبِ

أجيبُ بمفردي:

- **أولًا:** علّلْ ما يلي:

1. قالَ اللّهُ تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

ردع للآخرين ممن قد تسول لهم أنفسهم ارتكاب هذه الجريمة

2. يُشترَطُ أربعةُ شهودٍ في الزّنا خلافًا لسائرِ الحقوقِ يُشترَطُ لها شهيدانِ فقطْ.

رحمة من الله بعباده وسترا لهم

3. الأصلُ في الإسلامِ الرّأفةُ والرّحمةُ، لكنْ جاءَ الأمرُ في أحوالِ الزّناةِ بالشّدةِ والغلظةِ.

لأن جريمة الزنا من الأفعال التي تفتك بالأعراض وتدمر المجتمع فكان لابد معها من الشدة في تنفيذ الحكم دون رأفة

- **ثانيًا:** بيّنْ دلالةَ واوِ الجماعةِ في قولهِ تعالى ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾:

أن من يقيم الحد هو ولي الأمر أو من يكلفه ولي الأمر بذلك. لأن ولاة الأمر ينوبون عن المجتمع في تنفيذ العقوبات

- **ثالثًا:** عدّدْ ثلاثًا من الأضرارِ التي دفعها اللهُ تعالى عنِ الزّوجِ والزّوجةِ بمشروعيةِ اللّعانِ:

1. لولا اللعان لوجب على الزوج حد القذف مع ظاهر صدقه وأنه لا يفتري على زوجته لاشتراكهما في العار والخزي
2. اللعان مخرج للزوج من مشقة إحضار اربعة شهود ومشقة السكوت عما رأى وإلحاق ولد به يحمل اسمه ويرثه
3. اللعان مخرج للزوجة من العقاب إذا اتهمها زوجها بالزنا

- **رابعًا:**

م	الكلمة	المعنى
1	وَٱلزَّانِي	الرجل الذي يطأ امرأة من غير عقد زواج
2	شَهَٰدَٰتٍ	حلف وإيمان
3	وَأَصْلَحُوا	عملوا أعمالا صالحة/ فعلوا الصلاح
4	ٱلْعَذَابَ	العقوبة

أبحثُ في أسبابِ انتشارِ الفاحشةِ في بعضِ المجتمعاتِ.

أُقيّمُ ذاتي

م	جانبُ التّطبيقِ	مستوَى تحقّقِهِ		
		متوسّطٌ	جيّدٌ	متميّزٌ
1	أحرصُ على حفظِ الآياتِ الكريمةِ.			
2	أُطبّقُ أحكامَ التّلاوةِ وآدابَها.			
3	أُفسّرُ المفرداتِ الواردةَ في الآياتِ الكريمةِ.			
4	أُبيّنُ الآثارَ المترتّبةَ على الزّنا.			
5	أُوضّحُ معنى اللّعانِ والحكمةَ منهُ.			
6	أحرصُ على تمثّلِ القيمِ الواردةِ في الآياتِ الكريمةِ.			
7	أتجنّبُ اتهامَ الآخرينَ دونَ دليلٍ.			